

تحت الآية الاخرى ومنه حديث عمر بن الخطاب يبيع اخوقا انه لا يؤمن واحد  
منها تغرة ان يقتلا المغرة مصدره تغرته اذا المقتى في الغر وهي  
كالصلوة من التعليل وفي الكلام مضاف محذوف تعليل خوف تغرة  
ان يقتلا اي خوف وقوعهما في القتل فكذا المضاف الذي هو المحذوف  
اقام المضاف اليه الذي هو تغرة مقامه فانصب على انه مفعول له  
بجوز ان يكون قوله ان يقتلا بدل من تغرة ويكون المضاف محذوف  
كالاول ومن اضاف تغرة الى ان يقتلا فعناه خوف تغرة وتعليلها  
ومع الحديث ان البيعة حقها ان تقع صاوية عن المشورة والاتفاق  
فاذا استبد رجلان دون الجماعة في بيع احد ما الاخرين لكانت  
منها بشق العصا والطرح بالجماعة فان احد ما بيع فلا يكون المعصوم له  
واحد منهما او لكونا معزولين من الطائفة التي ينفق على تيمير الامام  
منها لانه ان عوذوا لحدسهما وقد ارتكبا تلك الفعلة الشنيعة التي  
احفظت الجماعة من الهوان بهم والاستغناء عن رايهم لم يؤمن ان  
تقتلا ومنه حديث عمر انه قضى في ولد المغرودة بغرة هو الرجيل يترج  
اسوة على انها حرة فتظهر مملوكة فيغرم الزوج لولد الامة تغرة عبدا  
اواثة ويرجع بها على بن عترة ويكون ولد حرا وفيه لاغزاد في  
صلوة ولا تسليم الغزاد النقصان وغزاد النوم وكتبه ويريد بغيره  
الصلوة النقصان هيبتها واركابها وغزاد التسليم ان يقول الجيب عليك  
ولا تقول السلام وقيل اراد بالغزاد النوم اي ليس في الصلوة نوم  
والتسليم بروى بالنصب والجر في جرحه كان معطوفا على الصلوة كما  
تقدم ومن نصبه كان معطوفا على الغزاد ويكون المعنى لا تغزوا ولا  
تسلم في صلوة لان الكلام في الصلوة بغير كلامها لا يجوز ومنه الحديث  
الاخر لا تغزوا النية اي لا ينقص السلام وحديث الاوراعي كانوا

لا يروى

كانوا لا يرون بغزاد النوم باسا اي لا ينقص السلام وحديث قليل النوم  
الوضوء وفي حديث عائشة تصف ابها فقالت وقد نشر الاسلام على غرة  
اي على طية وكسره يقال اطو الثوب على غرة الاول كما كان مطويا اذ  
تغير اسارده ومما يبدلها بدوها وفي حديث معوية قال كان  
البيتي يغير عليا بالعلم اي يلقبه اياه يتألف لغز الطائر فنه اذ ارفه ومنه  
حديث علي بن ابي طالب الله يغيره كايغر الغراب بوجهه اي فخره ومنه حديث  
ابن عمر ودر كحسن والحسين فقال اما كانا يغيران العلم غزا وفي حديث عاتبة  
مكنت غزيرين فيهم اي مصلتا ملازما قال بعض المتأخرين هكذا الرواية  
والصواب على جهة الغرسة كنت غزيرا اي مصلتا يقال غزى فلان بالغي اذا  
لزمه ومنه الغراء الذي يلصق به قال وذكره الهروي في العين المملة قال  
كنت غزيرا اي غزيا وهذا تصحيف منه قلت اما الهروي رحمه الله فلم يصح  
ولا شرح الاصحح فان الازهرى والجوهري والحطاي والرحماني ذكروا هذه  
اللفظة بالعين المهملة فنصايهم وشروها بالغرب وكذا الواحد منهم حجة  
للهمروي وجماروي وشرح فيه انه عليه السلام حرم الانتع لحليل المسلمين  
الغز بالتحريك ضرب من الخمام لا ورق له وقيل هو الاسلوب سميت الوماح  
على الشبيه والفتيح بالذوق موضع قريب من المدينة كان حرم لغز الفتي و  
الصدقة ومنه حديث جحرانة راي في الجماعة روثا فيه شعير فقال ان عنت  
لا جعلن له من غز الفتي ما يعينه عن قوت المسلمين اي كذبت عن الكل  
الشعير وكان يومئذ يقر تاريخه غالبا للتأخرين الحليل والابل ومنه  
حديثه الاخر الذي نسي بيده لتعالجن عربنا للفتيح وفيه قالوا يا رسول  
الله ان غنما قد غزرت اي قال لها يتال غزرت القم غزرا وغزرها ما ساجها  
اذا قطع جلها واراد ان تمن ومنه قصيد كعب بن زهير عبيد بن جراح  
حصل بجارز لم يخونه الاحليل العار والضرع الذي قد غزرت وقيل لبيد وي